ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 10 دراهم

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك		يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	في المغرب	في الخارج	
	ستة أشهر / سنة		
النشرة العامة	200 درهم / 300 درهما	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع ، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	الهاتف : 76.50.24 ـ 76.50.25 ـ 76.54.13
نشرة الترجمة الرسمية	100 درهما / 150 درهما		الحساب الجاري البريدي رقم 16 W ـ 101 بالرباط
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	150 درهما / 200 درهم		
نشرة مداولات مجلس النواب	150 درهما		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

نصوص عامة

صفحة

الانتخابات العامة الجماعية. ـ تحديد مبلغ مساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية.

قرار للوزير الأول رقم 3.81.97 صادر في 12 من محرم 1418 (19 ماي 1997) بتحديد المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية المقرر إجراؤها يوم 13 يونيو 1997 1194

نصوص خاصة

تعيين أمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 506.97 صادر في 28 من رجب 1417 (9 ديسمبر 1996) بتغيير القرار رقم 2735.95 الصادر في 16 من شوال 1415 (17 مارس 1995) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 1195

صفحة

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 710.97 صادر في 27 من رمضان 1417 (5 فبراير 1997) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 1196

تفويض الامضاء.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 714.97 صادر في 16 من شوال 1417 (24 فبراير 1997) بتفويض الامضاء 1198

قرار لوزير السياحة رقم 445.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1198

قرار لوزير السياحة رقم 449.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1198

قرار لوزير السياحة رقم 450.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1199

قرار لوزير السياحة رقم 452.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1199

قرار لوزير السياحة رقم 453.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1199

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير السياحة رقم 454.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء 1200

صفحة

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 715.97 صادر في 6 ذي الحجة 1417 (14 أبريل 1997) بتفويض الامضاء 1200

نـصـوص عـامـة

قرار للوزير الأول رقم 3.81.97 صادر في 12 من محرم 1418 (19 ماي 1997) بتحديد المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية المقرر إجراؤها يوم 13 يونيو 1997.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ولاسيما المادة 286 منه ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الداخلية ووزير العدل ووزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يحدد في 90 مليون درهم المبلغ الكلي لمساهمة الدولة في تمويل الحملة الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية بمناسبة الانتخابات العامة الجماعية المقرر إجراؤها يوم 13 يونيو 1997.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الدولة في الداخلية ووزير العدل ووزير المالية والاستثمارات الخارجية ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من محرم 1418 (19 ماي 1997).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة في الداخلية ،

الامضاء : إدريس البصري.

وزير العدل ،

الامضاء : عبد الرحمان أملو ،

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

الامضاء : محمد القباج.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 506.97 صادر في 28 من رجب 1417 (9 ديسمبر 1996) بتغيير القرار رقم 2735.95 الصادر في 16 من شوال 1415 (17 مارس 1995) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الشبيبة والرياضة ،

بعد الاطلاع على قرار وزير الشبيبة والرياضة رقم 2735.95 الصادر في 16 من شوال 1415 (17 مارس 1995) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 2735.95 الصادر في 16 من شوال 1415 (17 مارس 1995) :

« المادة الأولى. ـ يعين موظفو ..... من ميزانية « وزارة الشبيبة والرياضة :

الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة :	السادة والسيدة :	
احماد واشكاط ، المفتش القسمي ، النائب الاقليمي للوزارة بإقليم بولمان.	بابا قويدر ، المفتش الرسمي بالنيابة الاقليمية للوزارة بإقليم بولمان.	الخازن الاقليمي بميسور.
عبد الواحد العلكي ، المفتش الرسمي ، النائب الاقليمي للوزارة بولاية مراكش بالنيابة.	محمد الجرومي ، المربي الرسمي بالنيابة الاقليمية للوزارة بعمالة مراكش.	الخازن الجهوي بمراكش.
احمد ريحان ، المفتش القسمي ، النائب الاقليمي للوزارة بإقليم ورزازات.	عبد الرحمان هموش ، المربي الرسمي بالنيابة الاقليمية للوزارة بإقليم ورزازات.	الخازن الاقليمي بورزازات.
عزوز الطيابي ، المفتش القسمي ، النائب الاقليمي للوزارة بإقليم تاونات.	خديجة باحة ، المحررة بالنيابة الاقليمية للوزارة بإقليم تاونات.	الخازن الاقليمي بتاونات.
محمد ناصيف ، المفتش القسمي ، النائب الاقليمي للوزارة بعمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان.	عبد الرحيم أخميري ، المفتش القسمي بالنيابة الاقليمية للوزارة بعمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان.	خازن عمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان.
سوط الطاهري ، المتصرف المساعد ، النائب الاقليمي للوزارة بإقليم الناضور.	محمد عزيزي ، المفتش الرسمي بالنيابة الاقليمية للوزارة بإقليم الناضور.	الخازن الاقليمي بالناضور.
قزيح الحسين ، المفتش الرسمي ، النائب الاقليمي للوزارة بإقليم السمارة.		محصل المالية بإقليم السمارة.
محمد جعيدان ، المتصرف الممتاز للادارات المركزية ، النائب الاقليمي للوزارة بعمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.	عبد القادر لعروسي ، المربي الرسمي بالنيابة الاقليمية للوزارة بعمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.	خازن عمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.
أحمد فطير ، المفتش الرسمي ، النائب الاقليمي للوزارة بإقليم خنيفرة.	عبد المجيد أيت هموري ، المتصرف المساعد بالنيابة الاقليمية للوزارة بإقليم خنيفرة.	الخازن الاقليمي بخنيفرة.
محمد التولاوي ، المفتش الرسمي ، النائب الاقليمي للوزارة بإقليم أسا ـ الزاك.	مبارك متصور ، العون العمومي بالنيابة الاقليمية للوزارة بإقليم أسا ـ الزاك.	محصل المالية بأسا ـ الزاك.

(الباقي لا تغيير فيه).

المادة الثانية. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من رجب 1417 (9 ديسمبر 1996).

الامضاء : أحمد مزيان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma).fait foi.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 710.97 صادر في 27 من رمضان 1417 (5 فبراير 1997) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين السادة ولاة وعمال صاحب الجلالة على عمالات وأقاليم المملكة الواردة أسماؤهم في الجدول التالي آمرين مساعدين لصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير التربية الوطنية من ميزانية وزارة التربية الوطنية (الجزءان الأول والثاني):

الآمرون المساعدون بالصرف	العمالات والأقاليم	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة :		السادة :	
أحمد امجاد.	عمالة أكادير ـ اداوتنان.	لحسن مزغي.	الخازن الجهوي بأكادير.
حمودة القائد.	عمالة الدار البيضاء ـ آنفا.	محمد جناح.	الخازن الجهوي بالدار البيضاء.
امحمد الظريف.	عمالة فاس الجديد ـ دار الدبيبغ.	محمد فجاج.	الخازن الجهوي بفاس.
الحسن أشن.	إقليم العيون.	محمد ازجلي.	الخازن الاقليمي بالعيون.
محمد الكراوي.	عمالة مراكش ـ المنارة.	احمد بن الزي.	الخازن الجهوي بمراكش.
عبد الكريم العروسي.	عمالة مكناس ـ المنزه.	ابراهيم نامي.	الخازن الجهوي بمكناس.
محمد افود.	عمالة وجدة ـ أنكاد.	محمد السباعي.	الخازن الجهوي بوجدة.
محمد أكديرة.	عمالة الرباط.	الحسن قباج.	الخازن الجهوي بالرباط.
محمد بلماحي.	إقليم تطوان.	عبد الغفار بلحسن الوالي.	الخازن الاقليمي بتطوان.
عبد العزيز العفورة.	عمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.	لحسن عمامو.	خازن عمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.
قدور شهبون.	إقليم الحوز.	محمد لحويرات.	الخازن الجهوي بمراكش.
محمد الهادي الجبلي.	إقليم الحسيمة.	بنعمرو الهوبة.	الخازن الاقليمي بالحسيمة.
مصطفى آيت سيدي مومة.	عمالة الاسماعيلية.	العربي قرى.	الخازن الجهوي بمكناس.
محمد طربية.	إقليم آسا ـ الزاك.	سليمان عاهد.	محصل المالية بآسا ـ الزاك.
علي كبيري.	إقليم أزيلال.	المحجوب الخيراوي.	الخازن الاقليمي بأزيلال.
أحمد حيمدي.	عمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان.	مصطفى بن الفلاح.	خازن عمالة ابن مسيك ـ سيدي عثمان.
صلاح علابوش.	إقليم بني ملال.	عباس الشرقاوي.	الخازن الاقليمي ببني ملال.
عبد الكبير بوعسرية.	إقليم بنسليمان.	محمد فلتي.	الخازن الاقليمي ببنسليمان.
محمد أنشوم.	إقليم بركان ـ تاوريرت.	حسين الغول.	الخازن الجهوي بوجدة.
فيصل مزياني.	إقليم بوجدور.	محمد لعوينة.	محصل المالية ببوجدور.
علال معيوي.	إقليم بولمان.	هاشم علوي الرشيدي.	الخازن الاقليمي بميسور.
خليل الدخيل.	إقليم شفشاون.	عبد الواحد مهداوي.	الخازن الاقليمي بشفشاون.
ادريس العموني.	إقليم شيشاوة.	محمد أشرقا.	الخازن الجهوي بمراكش.
محمد الغرابي.	إقليم اشتوكة ـ آيت باها.	العربي أقسام.	الخازن الجهوي بأكادير.
علي غميرس.	عمالة الفداء ـ درب السلطان.	المصطفى تكاني.	خازن عمالة الفداء ـ درب السلطان.
امحمد كيفاني .	إقليم الحاجب.	حمو المريوح.	الخازن الاقليمي بالحاجب.
احمد عرفة.	إقليم الجديدة.	أحمد حداشي.	الخازن الاقليمي بالجديدة.
عمر الحضرمي محمد علي.	إقليم قلعة السراغنة.	الميلود لكرد.	الخازن الاقليمي بقلعة السراغنة.
محمد سعيد المنكوري.	إقليم الرشيدية.	محمد أعنيير.	الخازن الاقليمي بالرشيدية.
أمين بلقاضي.	إقليم الصويرة.	لحسن كنان.	الخازن الاقليمي بالصويرة.
عبد الله فائق.	إقليم السمارة.	العلوي حسن بن الحضرامي.	محصل المالية بالسمارة.
محمد الفاسي الفهري.	عمالة فاس ـ المدينة.	عبد السلام شامي.	الخازن الجهوي بفاس.
الزيادي العلمي.	إقليم فجيج.	العربي موليلة.	الخازن الاقليمي ببوعرفة.
محمد علوش.	إقليم كلميم.	الحسين أزيوال.	الخازن الاقليمي بكلميم.
حسن الرحموني.	عمالة عين الشق ـ الحي الحسني.	التهامي شهيد.	خازن عمالة عين الشق ـ الحي الحسني.
العربي العسري.	إقليم إفران.	محمد فرج.	الخازن الاقليمي بإفران.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الآمرون المساعدون بالصرف	العمالات والأقاليم	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة :		السادة :	
احمد المجاهدي.	عمالة إنزكان ـ آيت ملول.	محمد أزرو.	الخازن الجهوي بأكادير.
بوبكر الريح.	إقليم جرادة.	محمد السهلاوي.	الخازن الجهوي بوجدة.
محسن التراب.	إقليم القنيطرة.	محمد العلمي دريدب.	الخازن الاقليمي بالقنيطرة.
عبد الرحيم بن دراوي.	إقليم الخميسات.	محمد عمراني.	الخازن الاقليمي بالخميسات.
فؤاد الرايس.	إقليم خنيفرة.	التهامي امحمدي.	الخازن الاقليمي بخنيفرة.
أحمد شوقي.	إقليم خريبكة.	أحمد فال مركازي.	الخازن الاقليمي بخريبكة.
مولودي بوسيف.	إقليم العرائش.	عبد القادر نعيم.	الخازن الاقليمي بالعرائش.
مولاي المامون بوفارس.	عمالة مراكش ـ المدينة.	أحمد بن الزي.	الخازن الجهوي بمراكش.
عبد الرحمان العلوي.	عمالة مشور الدار البيضاء.	المصطفى تكاني.	خازن عمالة الفداء ـ درب السلطان.
محمد حسني.	عمالة المحمدية.	محمد أحلافي.	خازن عمالة المحمدية.
محمد عواد.	إقليم الناضور.	مصطفى المدني.	الخازن الاقليمي بالناضور.
أحمد بوصفيحة.	إقليم ورزازات.	عبد الرحيم العيساوي.	الخازن الاقليمي بورزازات.
عبد الله فجري.	إقليم وادي الذهب.	حمادي شرف الدين.	محصل المالية بالداخلة.
الطيبي العلوي.	إقليم آسفي.	محمد أكازو.	الخازن الاقليمي بآسفي.
محمد الشيخ بيد الله.	عمالة سلا.	بلعياط لغليمي.	خازن عمالة سلا.
محمد أمغوز.	إقليم صفرو.	عبد الرحيم السبتي.	الخازن الجهوي بفاس.
عبد الفتاح مجاهد.	إقليم سطات.	بوشتى شلبي.	الخازن الاقليمي بسطات.
محمد ماشيشي.	عمالة سيدي البرنوصي ـ زناتة.	عائشة أبو فراس.	خازن عمالة عين السبع ـ الحي المحمدي.
أحمد العلج.	إقليم سيدي قاسم.	احمد عادل.	الخازن الاقليمي بسيدي قاسم.
مصطفى مسامح.	عمالة سيدي يوسف بن علي.	محمد جاكجود.	الخازن الجهوي بمراكش.
حميد الجابري.	عمالة الصخيرات ـ تمارة.	محمد طلو.	خازن عمالة تمارة.
ادريس ارجوج.	إقليم طانطان.	الحسين أزيوال.	محصل المالية بطانطان.
علال المعداوي.	إقليم طنجة.	محمد الخطابي.	الخازن الاقليمي بطنجة.
محمد علالي.	إقليم تاونات.	المهدي بوجمال.	الخازن الاقليمي بتاونات.
ماء العينين بن خليهنا.	إقليم تارودانت.	أحمد بلوش.	الخازن الاقليمي بتارودانت.
عبد الفتاح البجيوي.	إقليم طاطا.	محمد بلوش.	محصل المالية بطاطا.
مصطفى العلمي.	إقليم تازة.	صالح مكيسي.	الخازن الاقليمي بتازة.
بنيونس أولاد الشريف.	إقليم تيزنيت.	محمد أكرد.	الخازن الاقليمي بتيزنيت.
محمد الداودي.	عمالة زواغة ـ مولاي يعقوب.	عبد الله الدويب.	الخازن الجهوي بفاس.

المادة الثانية. ـ إذا تغيب أحد ولاة أو عمال صاحب الجلالة على عمالات و أقاليم المملكة أو عاقه عائق ناب عنه نائب وزارة التربية الوطنية في نفس العمالة أو الاقليم.

المادة الثالثة. ـ تبين في تفويض الاعتمادات المسند إلى الآمرين المساعدين بالصرف المشار إليهم في المادة الأولى أعلاه فقرات الميزانية التي يقومون بصرف النفقات منها.

المادة الرابعة. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 27 من رمضان 1417 (5 فبراير 1997).

الامضاء : رشيد بن المختار.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الشؤون الثقافية رقم 714.97 صادر في 16 من شوال 1417 (24 فبراير 1997) بتفويض الامضاء

وزير الشؤون الثقافية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد رحال جويبلي ، المندوب الاقليمي لوزارة الشؤون الثقافية بورزازات ، الامضاء نيابة عن وزير الشؤون الثقافية على الأوامر الصادرة للموظفين والمأمورين التابعين له للقيام بمأموريات داخل تراب المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من شوال 1417 (24 فبراير 1997).

الامضاء : عبد الله أزماني.

قرار لوزير السياحة رقم 445.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير السياحة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد فؤاد بناني ، مدير معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية بفاس ، الامضاء نيابة عن وزير السياحة على الأوامر الصادرة للموظفين والأعوان التابعين لهذا المعهد للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997).

الامضاء : محمد العلوي المحمدي.

قرار لوزير السياحة رقم 449.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير السياحة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد علي المحجوبي ، مدير معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية بورزازات ، الامضاء نيابة عن وزير السياحة على الأوامر الصادرة للموظفين والأعوان التابعين لهذا المعهد للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997).

الامضاء : محمد العلوي المحمدي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير السياحة رقم 450.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير السياحة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد صلاح شكور ، مدير معهد التكنولوجيا الفندقية والسياحية بأرفود ، الامضاء نيابة عن وزير السياحة على الأوامر الصادرة للموظفين والأعوان التابعين لهذا المعهد للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997).

الامضاء : محمد العلوي المحمدي.

قرار لوزير السياحة رقم 452.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير السياحة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيدة عائشة الحمياني ، مديرة مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي بتواركة ، الامضاء نيابة عن وزير السياحة على الأوامر الصادرة للموظفين والأعوان التابعين لهذا المركز للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997).

الامضاء : محمد العلوي المحمدي.

قرار لوزير السياحة رقم 453.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير السياحة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الله السوسي ، مدير مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي بالدار البيضاء ، الامضاء نيابة عن وزير السياحة على الأوامر الصادرة للموظفين والأعوان التابعين لهذا المركز للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997).

الامضاء : محمد العلوي المحمدي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير السياحة رقم 454.97 صادر في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997) بتفويض الامضاء

وزير السياحة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الأولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد المهدي حبيبي ، مدير مركز التأهيل المهني الفندقي والسياحي ببنسليمان ، الامضاء نيابة عن وزير السياحة على الأوامر الصادرة للموظفين والأعوان التابعين لهذا المركز للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ذي القعدة 1417 (12 مارس 1997).

الامضاء : محمد العلوي المحمدي.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 715.97 صادر في 6 ذي الحجة 1417 (14 أبريل 1997) بتفويض الامضاء

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد القادر اليحياوي ، مفتش المالية ، الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير المالية والاستثمارات الخارجية على جميع الوثائق المتعلقة بالنزاعات الخاصة بالضريبة على القيمة المضافة ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 ذي الحجة 1417 (14 أبريل 1997).

الامضاء : محمد القباج.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.